وقف الشيخ محمد المسيرى بمدينة الإسكندرية ١٢٤٣ هـ - ١٨٢٧م دراسة أثرية وثائقية

د. سحر محمد القطرى•

الأثر المعمارى يعبر عن نفسه إذا كان قائماً وبحالة جيدة ولكن هناك آثار مندثرة لا تقل فى أهميتها عن الآثار القائمة لأنها جزء لا يتجزأ من التراث الحضارى المعمارى للمدن الإسلامية.(١)

وهنا تأتى دور الوثائق الذى يعطينا صورة دقيقة ومفصلة عن سائر المعالم الحضارية والعمرانية والأثرية لهذه المدن. وبذلك نستطيع أن نعيد رسم الملامح العمرانية للمدن فى فترات سابقة حيث جرت أعمال هدم للعديد من الأحياء والمعالم الأثرية. وتأتى أهمية الوثائق نظراً لكونها أوراق رسمية تشمل آلاف القضايا تمثل أهم ما تملكه المدن حول تاريخها الاجتماعى والاقتصادى والسياسى والعمرانى. وتتنوع هذه الأوراق الرسمية ما بين رسائل ومنشورات ونظم مالية وفتاوي ومعاهدات سياسية وعهود توليه وحجج وقفيه وأحكام قضائية وغيرها.(٢)

والوثيقة(٣) محل الدراسة هى بمثابة حكم قضائي صادر من محكمة ثغر الإسكندرية بتاريخ ٢٣ رجب ١٢٤٣ هـ تضمن أحقية ورثة عائلة المسيرى فى وقف جدهم المرحوم الشيخ محمد المسيرى والوثيقة إلى جانب كونها صورة لجانب هام من جوانب الحياة الاجتماعية لثغر الإسكندرية نظراً لأهمية أصحابها فعائلة المسيرى من العائلات المعروفة بمدينة الإسكندرية ارتبطت بالتاريخ السياسى والحركة الوطنية لمدينة الإسكندرية أثناء الحملة الفرنسية ١٢١٣هـ - ١٧٩٨م. تضمنت الوثيقة الكثير من المنشآت المعمارية بمدينة الإسكندرية والتى تنوعت ما بين عمائر مدنية وتجارية وصناعية متضمنة وصفاً معمارياً لهذه العمائر والذى حمل الكثير من المصطلحات المعمارية والفنية لهذه الوحدات المعمارية. خريطة رقم (١) كما تطرقت الوثيقة إلى أخطاط المدينة وحاراتها وذلك بتحديدها حدود هذه الوحدات المعمارية كما تعتبر الوثيقة صورة حقيقة للصياغة وطريقة إخراج الوثائق القانونية والصادرة طبقاً للشرع الإسلامى ومجلس الحكم الذى انعقد بمدينة الإسكندرية فى ٢٣ رجب ١٢٤٣هـ.

ترجمة صاحب الوقف:

الصلة بين الإسكندرية وبلاد المغرب صلة ممتدة إلى أقدم العصور ومن هنا كان الوجود المغربى فى الإسكندرية والمنتمى إلى معظم المدن والقرى المغربية المتناثرة فى كل البقاع المغربية من المحيط الأطلنطى غرباً والبحر المتوسط شمالاً إلى أقصى امتداد للمغرب العربى جنوباً ولقد لقى هذا الوجود المغربى فى الإسكندرية

• مدرس الاثار الاسلاميه – بكلية الاداب –جامعة طنطا

الترحيب وإفساح المجال أمامه ليمارس حياته ونشاطه بحرية تامة.[٤] ولهذا كان التدليل على قوة الرابطة بين الإسكندرية والمغرب العربى وأصالتها ليست بحاجة إلى إثبات فعملية الأخذ والعطاء والتأثير والتأثر بين الإسكندرية والمغرب واضحة براهينها فى تراثنا المشترك.[٥]

وخاصة أن تلك الروابط والعلاقات قامت على مستويات ثلاث السياسية والاقتصادية والثقافية والفكرية وبطبيعة الحال كانت التيارات الثقافية أو الفكرية أقوى هذه المستويات بل أكثر دواماً. وتزخر المصادر التاريخية والحضارية بالكثير من أعلام الفكر والثقافة من المغاربة الذين استوطنوا الإسكندرية والذين كان لهم أبلغ الأثر فى الحياة الفكرية والثقافية للمجتمع السكندرى عبر عصوره المختلفة.[٦] وصولاً إلى القرن الثانى عشر الهجرى – الثامن عشر الميلادى الذى شهد تحولاً فى مكانة هؤلاء العلماء الذين تحولوا إلى قوة وقيادة وطنية وخاصة فى فترة الحملة الفرنسية إلى صعود محمد على حكم مصر ولهذا فضل بونابرت التعامل مع العلماء فهؤلاء كانوا يشكلون فى نظره القيادة الطبيعية.[٧]

وتتجلى هذه القيادة الوطنية السكندرية المغربية الأصل من العلماء فى شخصية صاحب الدراسة الشيخ محمد المسيرى والذى ينسب إلى أسرة المسيرى التونسية الأصل والتى قدمت الإسكندرية فى أوائل القرن الثامن عشر[٨] والتى يبدو أنها امتهنت حرفة التجارة مثل أغلب الأسر المغربية وخاصة تجارة الأقمشة فهناك الشيخ محمود المسيرى ووكالته الغنية عن التعريف بخط الميدان القديم بثغر الإسكندرية[٩] والحاج إبراهيم المسيرى تاجر الأقمشة بمدينة القاهرة وأحد أعضاء الديوان العمومى الذى وضعه نابليون[١٠] والشيخ عرفه المسيرى تاجر الأقمشة بالمحلة وأحد أثريائها.[١١]

أما الشيخ محمد المسيرى فهو محمد بن على المسيرى[١٢] أحد علماء وفقهاء الإسكندرية وصفه الجبرتى بكونه أجل مذكور بالثغر[١٣] بينما ذكر الرافعى أنه عرف عنه الاستقامة والعدل[١٤] ويضيف نقولا الترك الفضل والعلم والكرامة[١٥] إلى تلك الصفات التى تحلت بها شخصية الشيخ المسيرى الذى حظى بمكانه كبيرة بين أهالى الإسكندرية ومثله مثل بقية علماء هذه الحقبة الزمنية الذين اعتمدوا على مكانتهم الاجتماعية بالإضافة إلى دورهم الدينى والعلمى فقد اشتملت وثيقة وقفه على الكثير من المنشآت التجارية والصناعية دلالة لامتهانه حرفة التجارة مثل بقية عائلة المسيرى.

وقد أهلته هذه المكانة الدينية والاجتماعية داخل المجتمع السكندرى لأن يكون ممن تولوا زمام الأمور والأحكام فى الإسكندرية بعد دخول بونابرت حيث دعا بونابرت علماء المدينة ومشايخها وأعيانها لمقابلته وكانت نتيجة هذه المقابلة أن كتبت وثيقة عهود أخذها الفريقان كلاهما على الأخر وهذا الاتفاق مؤرخ ٢٠ محرم

١٢١٣هـ- ٤ يوليه ١٧٩٨م وكان الشيخ المسيرى أحد الموقعين على هذا الاتفاق الذى نص على إقامة العدل وصلاح البلاد.(١٦)

ثم تولى رئاسة ديوان الإسكندرية والذى أمره بتأسيسه بونابرت على مثال ديوان القاهرة وأصدر منشوراً بذلك فى ٢١ أغسطس ١٧٩٨م وحينما أوصى كليبر أعضاء الديوان بالنزاهة فى عملهم التزم الشيخ المسيرى باعتزال منصبة إذ لاحظ عدم الأمانة فى أحد أعضائه(١٧) وبعد جلاء بونابرت تزعم الشيخ المسيرى الحركة الوطنية السكندرية ضد حملة فريزر ١٨٠٧م بالرغم من محاولات القنصل البريطانى ميست استمالته لإدراكه مدى نفوذه وتأثيره على أهالى الإسكندرية.(١٨) كما تزعم الحركة الوطنية والتف حوله أعيان الثغر ضد قوات محمد على نظراً لاعتقاد أهل الإسكندرية الخاطىء عن تأثير سيطرة محمد على وقواته على الإسكندرية وخاصة فيما يتعلق بالنشاط التجارى والحركة التجارية بها.(١٩)

وقد ترتب على جلاء الإنجليز وتمكن محمد على من الإسكندرية أن غادرها الشيخ محمد المسيرى ونزول كتخداطبوزوغلى حاكم الإسكندرية الذى أرسله محمد على بدارة فى ١٧ سبتمبر ١٨٠٥م.(٢٠)

وتحدد لنا وقفية الشيخ المسيرى جهة مغادرته الإسكندرية فقد توجه إلى بلاد الشام وتزوج بها وأنجب ابناً سماه إبراهيم.(٢١)

نص الوثيقة:

١- حضر(٢٢) كل من مولانا(٢٣) العمدة(٢٤) الفاضل(٢٥) الشيخ(٢٦) على سالم اللقانى والمحترم(٢٧) السيد(٢٨) إسماعيل جوربجى عبد الباقى زقوقح ومولانا العمدة الفاضل الشيخ إسماعيل مصطفى إبراهيم البرجى وإطلاعهم وشهادتهم(٢٩) على ما سيذكر ...

٢- تصادق(٣٠) كل بن مولانا العمدة الفاضل الشيخ محمد عبد الفتاح المسيرى المكرم(٣١) خطاب بن المرحوم عمر المسيرى الحاضرين بالمجلس القائم كل منهما و....

٣- سيذكر فيه أما مولانا الشيخ محمد المسيرى المذكور رفعت نفسه وبطريقة نظرة الأهلى وتكلمه على وقف(٣٢)جده المرحوم(٣٣) الشيخ موسى بن المرحوم

٤- الشيخ على المسيرى وبطريق توكيله المفوض(٣٤) عن شقيقه مولانا العمدة الفاضل الشيخ محمود المسيرى الوكيل المفوض عن

٥- الحرمة حليمة المرأه بنت المرحوم السيد خليل الغزالات زوجة المرحوم المغفور له(٣٥) مولانا الشيخ محمد المسيرى بن عمه المذكور

٦- وهب الوصية الشرعية(٣٦) على ولدها إبراهيم القاصر المرزوق لها من زوجها المرقوم وبطريقة وكالته الشرعية المفوضة

٧- عن مولانا العمدة الفاضل الشيخ أحمد بن عمه المرحوم الشيخ محمد المسيرى المذكور وبطريقة إقامته الشرعية[٣٧] عن أخيه لأبيه هو الشيخ محمد المهووس فى عقله

٨- الثابتة وكالته الشرعية فى ذلك عن شقيقه مولانا الشيخ محمود عبد الفتاح المسيرى وعن مولانا الشيخ أحمد بن عمه المذكور صريحاً بالمجلس بعد ثبوت

٩- وكالة مولانا الشيخ محمود المسيرى المذكور عن الحرمة حلومه المذكورة زوجة بن عمه المرحوم الشيخ محمد المسيرى المذكور ووصايتها

١٠- على ولدها إبراهيم القاصر من الحاكم الشرعى ببيروت الشام بعد معرفتها بشهادة كل من المحترم السيد حسين بن أحمد البيداق والمحترم الشيخ محمد

١١- مصطفى سوكه ثبوتاً شرعياً[٣٨] وأما المكرم خطاب رفعت نفسه وبطريقة نظره الأهلى وتكلمه على وقف جده المرحوم الحاج[٣٩] محمد شقيق

١٢- المرحوم الشيخ موسى بن المرحوم الشيخ المسيرى المذكور وبطريقة توكيله المفوض عن كل من المكرم الشيخ على محمد المسيرى

١٣- وعن المكرم الحاج حسين بن حسن جاويش البرطلى وأخيه الحاج عثمان والمكرم إبراهيم بن عمر المسيرى والمكرم الحاج بكر محمد المسيرى

١٤- الثابت توكيله عنهم فى ذلك بشهادة الشهود المذكورين أولاً أعلاه مصادقة صحيحة شرعية عرف كل منهما معناها والتزم أحكامها

١٥- وفحواها[٤٠] وما يترتب عليها شرعاً وكل منهما بحالة الصحة والسلامة والطواعية والاختيار[٤١] على أن الذى يستحقه المكرم خطاب

١٦- هو وموكلوه المذكورون فى الأماكن الآتى ذكرها فيه الكاينه بالثغر وقف جدهم المرحوم الحاج محمد شقيق المرحوم الشيخ موسى بن المرحوم.

١٧- الشيخ على المسيرى المذكور جميع[٤٢] الحصة التى قدرها أحدا عشر قيراطا[٤٣] وربع قيراط فى كامل الوكالة[٤٤] الكاينه بالثغر تجاه دار

١٨- الغضيبى قديماً المعروفة الوكالة المذكورة بسكن اليهود المشتملة على أرض وبنا ثلاثين حاصلا[٤٥] ومصاطب ومنافع ومرافق[٤٦] المشهورة

١٩- وجميع الحصة التى قدرها تسعة قراريط فى كامل دولاب الجلد[٤٧] الملاصق للوكالة المذكورة من الجهة الغربية.

٢٠- وجميع الحصة التى قدرها ثمانية عشر قيراطاً فى كامل الدار الكاينة بالثغر بخط السيالة سكن المكرم خطاب وموكليه.

٢١- المشتملة الدار المذكورة على أرض وبنا باب يفتح شرقياً يدخل منه إلى دهليز[٤٨] به مضيفة[٤٩] ويتوصل منه إلى حوش[٥٠] به ايوانان[٥١] بكل أحد من هما بيت[٥٢]

٢٢- وبالحوش المذكور بيرما ومطبخ ومرحاض وبالدهليز المذكور عقد سلم يصعد منه إلى مجاز[٥٣] به أودة[٥٤] وباب به عقد سلم يتوصل منه إلى

٢٣- السطح وبالمجاز المذكور صالة بها أودتان تحيط بالدار المذكورة ويحدها حدود أربعة[٥٥] وجميع الحصة التى قدرها أربعة

٢٤- قراريط ونصف قيراط فى كامل الدار الكاينة بالثغر المرقوم بخط العوينة سكن المكرم فياض البواب المشتملة على أرض وبنا

٢٥- باب يدخل منه إلى دهليز به حاصل ويتوصل منه إلى حوش به بيت وحاصل ومطبخ ومرحاض وبالحوش المذكور عقد سلم يصعد منه إلى غرفتين ومرحاض

٢٦- المحدودة بحدود أربعة الحد القبلى[٥٦] شارع والبحرى لما بيد ملاكه والشرقى بعضه لدار سكن الواقف وباقيه شارع وجميع الطاحون الكاملة العدة والآلات

٢٧- الصالحه للإدارة المشتملة على باب يدخل منه إلى مداد الطاحون المذكورة به قاعدة وحجر وعجلة وهراميس وقادوس وجايزه[٥٧] ويدخل من الدار المذكورة.

٢٨- إلى دار دوب[٥٨] ومنافع ومرافق وحقوق وحدود أربعة بموجب الحجة المذكورة المحكم تاريخها أعلاه الحد القبلى للطريق وفيه الباب والحد البحرى لباقى الأرض.

٢٩- المنشأة عليها تلك الطاحون المذكورة وغيرها والحد الشرقى ينتهى للدار والحاصل المعد لربط الجمال[٥٩] والحد الغربى للفرن الآتى ذكره فيه وجميع الفرن[٦٠] الموعود بذكره

٣٠- الصالح للإدارة المشتمل على باب يدخل منه إلى قاعة وزلاقه وبيارة وبيت نار ومنافع ومرافق وحقوق وحدود أربعة بدلالة الحجة المرقومة أعلاه الحد

٣١- القبلى للطريق وفيه الباب والحد البحرى لما فيه ذلك والحد الشرقى ينتهى للطاحون المذكورة والحد الغربى لما يأتى ذكره وجميع الحوش المشتمل على باب

٣٢- يدخل منه إلى وسط حوش به سبعة بيوت سفليات ومرحاض وسلم نصعد منه إلى حضير[٦١] به سبع بيوت علويات بمنافعها ومرحاض ومنافع ومرافق وحقوق

٣٣- وحدود أربعة بدلالة الحجة المذكورة أعلاه الحد القبلى للطريق وفيه باب الحوش المذكور وباب أربع حوانيت يأتى ذكرها فيه والحد البحرى لما منه ذلك والحد الشرقى

٣٤- ينتهى للفرن المذكور والحد الغربى للقهوة الآتى ذكرها فيه وجميع الأربعة حوانيت[٦٢] الموعود بذكرها الكاملة المنافع والحقوق التى بواجهة الحوش

٣٥- المذكور من جهته القبلية المشتمل كل منهم على مسطبه وأبواب وسقف وأعتاب ومنافع وحقوق وجميع بيت القهوة[٦٣] المعدة لطبخ القهوة المشتمله
٣٦- على باب يدخل منه إلى حوش مربع به نصبة قهوة ومساطب من الجهات الأربع ومنافع وحقوق المحدودة بحدود أربعة بدلالة الحجة المذكورة الحد القبلى
٣٧- للطريق وبه باب القهوة المذكورة وشباك أيضاً والحد البحرى لما منه ذلك والحد الشرقى ينتهى للحوانيت الأربع المذكورين الاستحقاق الشرعى[٦٤]
٣٨- بتصادقهما على ذلك التصادق الشرعى بالطريق الشرعى وثبت ذلك لدى مولانا الحاكم المشار
٣٩- إليه بشهادة شهوده ومن ذكر أعلاه وصدوره لديه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجب ذلك وبصحة التصادق
٤٠- المذكور على الوجه المسطور حكما شرعيا محرراً مرعياً وجرى ذلك وحرر في ثالث عشر رجب الفرد الحرام من شهور سنة ثلاث
٤١- وأربعين ومائتين وألف[٦٥] من هجرة من له العز والمجد وكالة المشرف صلى الله عليه وسلم [٦٦]

الهوامش والتعليقات العلمية:

(١)- خالد زيادة: دور الوثائق فى الحفاظ على التراث الحضارى المعمارى، مؤتمر الحفاظ على التراث المعمارى الإسلامى فى المدن، إبريل ١٩٨٥ اسطنبول، إصدارات المعهد العربى لإنماء المدن ١٤٠٩هـ، ص٤١٢.

(٢)- محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ٦٤٨ - ٩٢٣هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧م، القاهرة، ١٩٨٠، ص١١.

(٣)- وثيقة رقم (٥) سجل رقم ١١١ لسنة ١٢٣٤ هـ سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية المحفوظة بأرشيف الشهر العقارى بمدينة الإسكندرية فرع المنشية.

(٤)- للاستزادة انظر:
- عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم: المغاربة فى مصر فى العصر العثمانى منشورات المجلة التاريخية المغربية تونس ١٩٨٢، ص٩.
- أحمد عبد اللطيف حنفى: المغاربة والأندلسيون فى مصر الإسلامية من عصر الولاة حتى نهاية العصر الفاطمى، الهيئة العامة للكتاب سلسلة تاريخ المصريين، العدد٢٤٤ ، ٢٠٠٥.
- حسام محمد عبد المعطى: البيوت التجارية المغربية فى مصر العثمانية، الهيئة العامة للكتاب، سلسلة تاريخ المصريين، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٨.
- صلاح أحمد هريدى: الجاليات فى مدينة الإسكندرية فى العصر العثمانى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، ج١، ٢٠٠٤.

(٥)- سعد زغلول عبد الحميد:
- التأثير المتبادل بين الإسكندرية والمغرب، مجلة المعهد العربى للدراسات الإسلامية، بمدريد، م٢٧، ١٩٩٥، ص٦٢.
- الأثر المغربى والأندلسى فى المجتمع السكندرى، مقال بكتاب مجتمع الإسكندرية، مجلة العصور ١٩٧٣، ص٢٠٧.

(٦)- للاستزادة:
- جمال الدين الشيال: أعلام الإسكندرية فى العصر الإسلامى، دار المعارف ١٩٦٩.
- نقولا يوسف: أعلام من الإسكندرية، الإسكندرية ١٩٦٩.
- عبد الحميد بك: أعيان من المشارقة والمغاربة، تقديم وتعليق أبو القاسم سعد الله، دار الغرب الإسلامى، ط١، بيروت ٢٠٠٠.

(٧)- طاهر عبد الحكم: الشخصية الوطنية المصرية، قراءة جديدة لتاريخ مصر، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٨٦، ص١١٠ - ١١٢.

(٨)- حسام محمد عبد المعطى: المرجع السابق، ص٦٣.

(٩)- وثيقة رقم ٤٧ سجل ٩٥ لسنة ١١٨٧هـ ، سجلات محكمة الإسكندرية الشرعية المحفوظة بأرشيف الشهر العقارى بالإسكندرية.

(١٠)- عبد الرحمن الرافعى: تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم فى مصر، دار المعارف، ط٥، ١٩٨٧، جـ٢، ص٢٤.

(١١)- عبد الرحمن الجبرتى: عجائب الآثار فى التراجم والأخبار، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، الهيئة العامة للكتاب ٢٠٠٣، ج٣، ص٣٠٦.

(١٢)- الوثيقة سطر رقم (١٢).

(١٣)- الجبرتى: المصدر السابق، جـ٣، ص٤٠٥.

(١٤)- الرافعى: المصدر السابق، جـ١، ص٢٢٥.

(١٥)- أمل بشور: حملة بونابرت إلى الشرق "مخطوطة نقولا الترك"، لبنان، ج١، ١٩٩٣، ص٧٧.

(١٦)- الرافعى: المصدر السابق، جـ١، ص١٧٤.

(١٧)- الرافعى: المصدر نفسه، جـ١، ص٢٢٥.

(١٨)- عبد العظيم رمضان: الإسكندرية من الحملة الفرنسية إلى الاحتلال البريطانى، سلسلة تاريخ المصريين، العدد ٢٠٠، الهيئة العامة للكتاب ٢٠٠١، ص٣٥٣.

(١٩)- عبد العظيم رمضان: المرجع السابق، ص٣٥٤.

(٢٠)- عمر عبد العزيز عمر: مجتمع الإسكندرية فى العصر العثمانى، مقال بكتاب مجتمع الإسكندرية، عبر العصور ١٩٧٣، ص٣٤٠.

(٢١)- الوثيقة سطر رقم (٦) (١٠).

(٢٢)- لابد أن يرد الفعل القانونى الدال على موضوع التصرف القانونى فى بداية الوثيقة بصيغة الماضى ويأتى فعل حضر فى بداية الوثيقة لتمام الإرادة لهؤلاء الحضور لكونهم شهود.

- عبد اللطيف إبراهيم: ثلاث وثائق فقهيه، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، م٢٥، جـ١، مايو ١٩٦٣، ص١١٠.

(٢٣)- مولانا لقب مركب من المولى بعد إضافة ضمير جمع المتكلم استخدمه خلفاء العصر العباسى والفاطمى ولكن منذ عهد صلاح الدين الأيوبى صار لقب مولانا من أهم ألقاب السلاطين والملوك فقد تلقب به السلطان قايتباى كما تلقب به السلطان الملك الأشرف قانصوه الغورى. كما تلقب به سلاطين العصر العثمانى فقد تقلب به كل من السلطان محمد بنص جامع الملكة صفيه ١٠١٩هـ والسلطان محمود بنص مدرسته. كذلك تلقب به وزراء ذلك العصرممن تولوا حكم مصر فقد تقلب به على باشا الذى تولى حكم مصر ١١٠٣هـ. وحينما خاطب إبراهيم باشا والده محمد على استعمل لقب مولاى كما استخدمه رؤساء الجهادية عند مخاطبتهم محمد على أيضاً.

- حسن الباشا: الألقاب الإسلامية فى التاريخ الوثائق والآثار، القاهرة ١٩٧٩، ص٥١٩ – ٥٢١.
- مصطفى بركات: الألقاب والوظائف العثمانية،دار غريب، القاهرة ٢٠٠٠، ص٢٢٢.
- أحمد الدمرداش كتخداعزبان: الدره المصانة فى أخبار الكنانة، تحقيق دانيال كريسيلبوس – عبد الوهاب بكر، القاهرة ١٩٩٢، ص٤٩.

- عبد الله ابراهيم الجميعى: عصر محمد على دراسة وثائقية، الهيئة العامة للكتاب ٢٠٠٣، ص١٢٠.

(٢٤)- العمدة ما يعتمد عليه وقد أضيف إلى لفظ عمدة بعض الكلمات لتكوين ألقاب مركبة ويقصد به العالم أو القاضى الذى يعتمد عليه لتقصيه الحقيقة عند عرض القضايا عليه للفصل فيها وهى من ألقاب العلماء والقضاة.

- حسن الباشا: المرجع السابق، ص٤٠٨.

(٢٥)- الفاضل فى اللغة خلاف الناقص وكان من ألقاب المدنيين خصوصاً العلماء منهم خلال العصرين الفاطمى والأيوبى كما تلقب به القضاة والوزراء أيضا. كما ورد بالنصوص التأسيسية العثمانية ولقب به مصطفى فاضل أحد أفراد الأسرة العلوية كما ورد المكمل فضلاً لمحمد على وابنه إبراهيم باشا بنص سبيل أم فاضل ١٢٨٠هـ ، ويأتى لقب الفاضل فى الوثيقة لقباً للمدنيين من العامة.

- القلقشندى: صبح الأعشى فى صناعة الإنشا، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر ١٣٥، ج٦، ٢٠٠٤، ص٢٢.
- حسن الباشا: المرجع السابق، ص٤١٦.
- مصطفى بركات: المرجع السابق، ص١٦٤ – ٣١٤.

(٢٦)- الشيخ فى اللغة الطاعن فى السن وربما قصد به من يجب توقيره لهذا يطلق عرفاً على الكبار فى السن وكذلك على العلماء وكان مجاله واسعاً فأطلق على الوزراء والكتاب والملوك والمحتسبين وغيرهم خلال العصر المملوكى وقد استمر هذا اللقب بمفهومه الذى عرف به عبر العصور ولكنه ورد بنقوش القرن التاسع عشر الميلادى مضافاً إلى كلمات لتكوين ألقاب مركبة مثل شيخ الملا وشيخ الشيوخ.

- حسن الباشا: المرجع السابق، ص٣٦٤.
- مصطفى بركات: المرجع السابق، ص٣٢٧.

(٢٧)- المحترم من ألقاب العامة وممن يلقب بالصدر الأجل فيقال الصدر الأجل الكبير المحترم استخدم خلال العصر المملوكى لكبار أمراء المماليك مضافاً إلى ياء النسب فيقال المحترمى ويبدو أن استخدامه خلال العصر العثمانى كان نادراً. ثم استخدمه محمد على فى صيغة الجمع بقوله ذوى الاحترام عند مخاطبته لكبراء مدينة الإسكندرية. كما خاطب به إبراهيم باشا كبار قواده فى فتوحاته ببلاد الشام.

- حسن الباشا: المرجع نفسه، ص٤٦١.
- سحر محمد القطرى: المنشآت الدفاعية بمدينتى دمياط والإسكندرية فى عهد أسرة محمد على، مخطوط رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة طنطا ١٩٩٧، ص٢٦٣ – ٢٦٤.

(٢٨)- السيد فى اللغة المالك والزعيم وهو من الألقاب السلطانية قدم إلى مصر مع بدر الجمالى واستمر استخدامه حتى نهاية العصر المملوكى. وحقيقة الأمر أن لقب السيد لم يكن قاصراً على أصحاب السلطان الحقيقى فى مصر بل أنه من الألقاب المركبة التى أدخلت عليها الكثير من التراكيب التى اختلفت باختلاف المناصب فقد استخدم لقب سيدنا للمنتسبين إلى البيت النبوى. كما تلقب به الأماميين الشافعى والليث بن

سعد. ولقب محمد على بلقب السيد كما استخدمه فى مكاتباته إلى الباب العالى ويبدو أن لقب السيد خرج عن نطاق السلطة الحاكمة فى مصر خلال عصر محمد على وخلفائه فقد تلقب به القضاة كما يتضح فى الوثيقة كما تلقب به مهندسى ورسامى مسجد محمد على بالقاهرة.

- حسن الباشا: المرجع نفسه، ص٣٤٥.
- حسن عبد الوهاب: تاريخ المساجد الأثرية، بيروت، ج١، ص١٩٩.
- أبو الحمد فرغلى: الدليل الموجز لأهم الآثار الإسلامية والقبطية فى القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ط٤، ٢٠٠٢، ص٢٤٢.

(٢٩)- الشهادة هى أخبار صدق لإثبات حق بلفظ شهادة فى مجلس القضاء وقيل هى لغة البيان والقول الصادر عن علم فصل بالمشاهدة ولهذا قالوا أنها مشتقة من المشاهدة بمعنى المعاينة. وقيل أنها مشتقة من معنى الحضور وسمى الشاهد شاهداً لأنه يبين عند الحاكم الحق من الباطل وحكم الشهادة وجوب الحكم عند القاضى فلا يجوز تأخير الحكم بموجبها بعد توافر شروطها.

- عن الشهادة وشروطها وكيفية أدائها واختلاف المذاهب فى حجتها انظر:

١- أحمد إبراهيم: طرق الإثبات الشرعية، القاهرة، ١٩٨٥، ط٣، ص١١٢ – ١٨٦.

٢- أحمد فتحى بهنسى: نظرية الإثبات فى الفقه الجنائى الإسلامى، دار الشروق، ط٤، ١٩٨٣، ص١٧ – ٢٣.

(٣٠)- التصادق أخبار صدق وإقرار حق ومن هنا جاء التصديق عن صحة القول والفعل ومطابقة الكلام للواقع.

- مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، ط٣، ٢٠٠٥، ط١، ص٥٣٠.

(٣١)- المكرم من كرم استخدم كأحد ألقاب ملوك المغرب العربى كما أطلق على السلطان قايتباى وخوطب به ملوك الكفر فى المكاتبات الصادرة إليهم عن ديوان الإنشاء المملوكى كما ورد كلقب بالنصوص التأسيسية العثمانية بصيغة الدستور المكرم وذلك بنص إنشاء سور حول مشهد السيدة نفسيه بتاريخ ١١٧٠هـ.

- القلقشندى: المصدر السابق، ج٦، ص٣٠.
- حسن الباشا: المرجع السابق، ص٤٩٥.
- مصطفى بركات: المرجع السابق، ص٩٧.

(٣٢)- الوقف فى اللغة معناه الحبس وتعنى حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة وهنا أن تبقى العين فى يد الواقف يتولى صرف نفقتها على من يشاء
وأما أن يسلمها إلى من ينوب عنه ويسمى من له هذا الحق المتولى على الوقف أو ناظر الوقف وتختلف وجوه الانتفاع باختلاف أنواع الوقف والكيفية التى نص عليها الواقف بما لا يخالف الشرع وأن لم يكن به نص انتفع به على الوجه الذى ينتفع به عرفاً وشرعاً وينقسم الوقف إلى قسمين الوقف الخيرى وهو ما يصرف ريعه إلى الجهات الخيرية والوقف الأهلى وهو ما جعل استحقاقه للذرية والأقارب وأشخاص يحددهم الواقف والوقف الأهلى جائز بالإجماع لما فيه من بر للأقربين وتقوية لصلات

الرحم والوقف محل الدراسة من النوع الأخير فلم يحدد الواقف وجوه الانتفاع لوقفه ولكن بمثابة أرث شرعى طالب به الورثة بعد وفاة الواقف.

- أحمد إبراهيم: أحكام الوقف والمواريث، القاهرة، ١٩٣٨، ط٢، ص١ – ٢٢.
- محمد جمال عطيه عيسى: تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص٢٥٠.

(٣٣)- المرحوم لقباً للميت دون الحى سوأ كان للرجال أو النساء وقد وردت هذه الصيغة بمعظم نصوص شواهد القبور بمختلف العصور كما كان إحدى المؤثرات التى تأثر بها الترك أنفسهم عند كتابة نصوص الشواهد خلال الفترة العثمانية.

- جمال خير الله: النقوش الكتابية على شواهد القبور الإسلامية، دار العلم والإيمان ٢٠٠٧، ص٢٩٨.

(٣٤)- الوكالة هى إقامة الإنسان غيره مقام نفسه فى تصرف جائز مملوك له معلوم والوكالة جائزة فى الكتاب والسنة والإجماع. أما التفويض فهو إرجاع الأمر إلى شخص آخر وجعله الحكم فيه بينما عرف البعض التوكيل على أنه تفويض الأمر إلى من يقوم بتدبيره. وهناك تشابه كبير بين التوكيل والتفويض حتى أن بعض المصادر قد خلطت بينهما ويبدو أن الفرق بينهما يرجع إلى سلطة الوكيل أو المفوض فإذا كانت سلطة الموكل تنحصر فى الإنابة عن الموكل فى عمل ما يطلبه منه الموكل فقط دون إعطائه حرية التصرف كان هذا توكيلاً أو وكالة أنابه. أما إذا كانت سلطة الوكيل مطلقة وله حرية التصرف فيما أوكل إليه كان ذلك تفويضاً وأطلق على هذا النوع من التوكيلات وكالة تفويض. وتنقسم التوكيلات على حسب أطراف ونوع التوكيل.

- شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجى الأسيوطى: جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، القاهرة ١٩٥٥، ط١، ص١٩٢.
- علاء الدين أبى الحسن على بن خليل الطرابلسى الحنفى: معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، دار الفكر للطباعة، القاهرة، بدون تاريخ، ص٩٤.
- محمد قنديل البقلى: مصطلحات صبح الأعشى، سلسلة الذخائر، العدد ١٤٤، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص٣٦١.

(٣٥)- المغفور من الألقاب الخاصة بنصوص الشواهد سوأ كانت للرجال أو النساء وهى من الألقاب التى تجرى مجرى التفاؤل بالمغفرة والرحمة للمتوفى كما وعدنا الله تعالى فى كتابه الكريم وقد وردت بنصوص الشواهد بصيغة المذكر والمؤنث مصحوبة بلقب مرحوم.

- سحر محمد القطرى: دراسة أثرية فنية لمجموعة من شواهد القبور السكندرية، مجلة كلية الآداب، جامعة طنطا، العدد ٢١، يناير ٢٠٠٨، ص٦٨٩.

(٣٦)- الوصى الشرعى من يقوم مقام غيره لإدارة تركته بعد وفاته وتدبير أمور الصغار ومن فى حكمهم من أولاده فإن إقامة الأب أو الجد سمى بالوصى المختار وأن إقامة القاضى سمى بوصى القاضى والتى حل محلها الآن المجالس الحسبية بمقتضى المادة ١٦ من القانون رقم ٤٠ سنة ١٩٣١.

- على الحفيف: أحكام المعاملات الإسلامية، دار الفكر العربى، ط ١٩٩٦، ص٢٨٢.

(٣٧)- الإقامة أو الولاية من الفعل ولى فيقال ولى الشيء إذ ملك أمره وكان له القيام عليه ومن هذا أخذ الاستعمال الشرعى والولاية أو الإقامة نوعان ولاية على النفس وولاية على المال. أما الولاية على النفس فتتعلق بنفس المولى من ناحية حضانته وتربيته وتزويجه وغيرها والولاية على المال وهذه يختلف أحكامها باختلاف المولى عليه فإذا كان صغيراً تستمر الولاية حتى البلوغ وإذا كان المولى عليه مجنوناً أو معتوهاً استمرت ولاية من كان ولياً عليه.

- على الخفيف: المرجع السابق، ص٢٦٠.

(٣٨)- الثبوت لغة حصول الأمر وتحققه عن طريق معرفته حق المعرفة أو هو ما يثبت به الحق بنهوض الحجة والبينة وهنا وجب الحكم بعد استيفاء الشروط المطلوبة شرعاً وهذا يعنى أن الثبوت يجرى مجرى الحكم فالثبوت إذن هو الدليل على إقامة الدعوى والمطالبة بالحق ولهذا حرص كتاب الوثائق القانونية منذ العصور الوسطى على ملازمة المصطلحين "ثبوتاً شرعياً". نظراً لأن الفعل القانونى الذى هو مصدر الالتزام هو محل الإثبات وذلك متى استوفى كل شروط الشرعية من قيام البينة والإقرار بها وتزكيتها وقبولها.

- أحمد إبراهيم: طرق الإثبات الشرعية، ص٢.
- عبد اللطيف إبراهيم: وثيقة استبدال، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، م٢٥، ج٢، ديسمبر ١٩٦٣، ص٣٧.

(٣٩)- يطلق هذا اللقب على من أدى فريضة الحج إلى بيت الله الحرام وتعتبر تأدية الفريضة من دواعى المدح لهذا كان يغلب استخدام صيغة الحاج إلى بيت الله فى النقوش الأثرية ومع هذا أطلق لقب الحاج على مقدمى الدولة ومهتارية البيوت ومن فى معناهم خلال العصر المملوكى وأن لم يكونوا قد حجوا بل صار كالعلم عليهم وحمل الكثير من باشوات مصر العثمانيين لقب الحاج كما ورد على الكثير من نصوصهم التأسيسية بمدينة القاهرة ولقب محمد على بلقب حاج كما جاء فى أعمال التجديد التى شهدها جامع البنات "المدرسة الفخرية" ومع هذا لم يقتصر لقب حاج على محمد على أو الأسرة العلوية بل صار لقباً عاماً تلقب به الكثير من الشخصيات العامة والخاصة.

- حسن الباشا: الألقاب الإسلامية، ص٢٥٠.
- القلقلشندى: المصدر السابق، ج٦، ص١١.
- مصطفى بركات: المرجع السابق، ص٢٠٦.
- حسن عبد الوهاب: المرجع السابق، ص٢١٧.

(٤٠)- الالتزام كمعنى عام هو التزام الإنسان أمراً على نفسه أما باختباره وإرادته من تلقاء نفسه وأما بالتزام الشرع إياه فيلتزمه لأن الشرع ألزمه به امتثالاً وطاعة لأمر الشرع والالتزام فى القانون التعهد وكل التزام يستلزم وجودة ثلاثة أشياء ملتزم به وملزم بكثر الزاى وملتزم له بفتح الزاى. والالتزام فى الوثيقة التزاماً شرعياً جاء مسبوقاً بالحجة والبينة المعتمدة على شهادة الشهود والتصادق الصحيح الشرعى.

- أحمد إبراهيم: الالتزامات فى الشرع الإسلامى،دار الأنصار،القاهرة،١٩٤٤، ص٢١.

(٤١)- من الصيغ الضرورية لإثبات صحة الوثيقة ويقصد بها صحة وسلامة العقل والبدن وعدم الإكراه وهذه الصيغ ضرورية حتى لا يتم الطعن بعدم أهلية أصحاب الحق وهى من الصيغ التى استخدمت فى معظم الوثائق منذ العصور الوسطى.

- أبى العباس أحمد بن يحيى بن عبد الواحد الونشريسى: المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، تحقيق لطيفه الحسينى، المملكة الغربية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٩٧، ص٤١٥.

(٤٢)- لإزالة الوهم بقدر الإمكان احتياطاً ومنعاً لما عساه يحصل من النزاع كان يكتب فى الوثائق كلمة جميع قبل لفظ الدار أو الفضاء أو المحل موضوع التصرف.

- عبد اللطيف إبراهيم: ثلاث وثائق فقهيه، ص١١١.
- عبد اللطيف إبراهيم: وثيقة استبدال، ص٣٢.

(٤٣)- القيراط معيار فى الوزن والقياس يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة كما أنه جزء من أجزاء الدينار وهو تعبير عن مدى نقاء الذهب والفضة المسكوكه والمصاغة وهى كلمة معربة من اليونانية Keratlain.

- رجب عبد الجواد إبراهيم: ألفاظ الحضارة فى القرن الرابع الهجرى، دار الآفاق العربية، ٢٠٠٣، ط١، ص١٩٥.
- محمد فتحى راشد الحريرى: المقاييس والمقادير عند العرب، دار الفضيلة، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٦٠ – ٦١.

(٤٤)- الوكالة هى تلك المبانى التى جمعت الخصائص والملامح والعناصر المعمارية للمبانى التجارية والسكنية ولهذا فهى تؤدى معنى الفندق أو الخان إذ تشترك هذه المسميات فى وظيفة واحدة هى مأوى للتجار الشرقيين والقوافل وتشير الوثيقة "إلى الوكالة المذكورة بسكن اليهود" كدلالة إلى استمرار استخدام مصطلح وكالة كفندق لأنه خصصها كمكان سكن وإيواء للتجار اليهود بمدينة الإسكندرية ومع هذا لم تسمى باسم الجالية اليهودية بالمدينة كما هو متعارف فى بناء مثل هذه المنشآت التجارية بمدينة الإسكندرية والتى تسمى غالباً تبعاً للأجناس التى تنزل بها كما لم يرد بالوثيقة مسمى هذه الوكالة ولهذا نرجح أنها حملت مسمى مالكها "المسيرى". خريطة رقم (١)

- حسن الباشا: مدخل إلى الآثار الإسلامية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٩، ص١٩٢.
- هايد: تاريخ التجارة فى الشرق الأدنى، ترجمة أحمد رضا محمد رضا، مراجعة عز الدين فوده، الهيئة العامة للكتاب، ١٩٩١، ج٢، ص٢٦٧ – ٢٨٠.

(٤٥)- الحاصل من أهم العناصر المعمارية بالمنشآت التجارية سوأ كانت وكالة أو فندق أو قيسارية أو خان وعادة ما تسقف بقبو اسطوانى وتفتح أبوابها على الفناء الأوسط وقد تكون من طابق واحد أو طابقين وتغلق بباب أو مصراع خشبى ويستخدم فى حفظ البضائع وتخزينها وأشارت الوثيقة إلى مساحة الوكالة المكونة من ثلاثين حاصلاً بالإضافة إلى المصاطب والمنافع والمرافق المكونة لمثل هذه المنشأة التجارية والتى أكدها الكاتب بكلمة "المشهورة" لكونها غنية عن التعريف.

- للاستزادة عن هذه المنشآت التجارية وتكوينها المعمارى عبر العصور الإسلامية المختلفة وحرفيها ومالكيها انظر:
- آمال العمرى: المنشآت التجارية فى مصر فى العصر المملوكى، محفوظ رسالة دكتوراه، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ١٩٧٤.
- رفعت محمد موسى: الوكالات والبيوت الإسلامية فى مصر العثمانية، الدار المصرية اللبنانية، ط١ ، ١٩٩٣.
- أندريه ريمون: الحرفيون والتجار فى القاهرة فى القرن الثامن عشر ترجمة: ناصر أحمد إبراهيم، باتسى جمال الدين، مراجعة رؤوف عباس، إصدارات المجلس الأعلى للثقافة، ط٢، ٢٠٠٥.

(٤٦)- منافع – مرافق – حقوق.

- تطلق تلك المترادفات على أماكن أساسية فى المبنى الذى تصفه الوثائق ولكنها رغم أهميتها تحتل مساحة صغيرة منه وتوجد بأحد جوانبه وملحقة به أو أنها لا تحتل مكان الصدارة برغم من أنها تمد المبنى بأسباب الحياة وتختلف مكوناتها تبعاً لاختلاف المبنى وكلا المنافع والمرافق من ملحقات المبنى كما أنها من حقوقه أو أنها داخله فى حدوده والكلمات الثلاث مصطلح وثائقى أكثر منه معمارى يقصد به الحيطة فى وصف المبنى وأنه يتبعه كل ما يتعلق به فنجد هذه الجملة غالباً فى وصف كل مبنى أو كل وحدة معمارية وقد تأتى منفردة ولكن معظم استخدماتها مجتمعه كمصطلح وثائقى منعاً للسهو عند حصر الوحدات ذات المنفعة للمبنى وشاغليه سوأ كانت داخل محيط المبنى أو التحقت به أو كأنه أراد أن يقول جميع الوحدات ذات المنفعة للمبنى وشاغليه وأرفقت به وصارت من حقوقه.
- وفاء السيد المصرى: المصطلحات المعمارية بوثائق الوقف المملوكية، مخطوط رسالة دكتوراه، كلية الآداب جامعة سوهاج ٢٠٠٧، م٢، ص١٢٢٨ – ١٢٣١.

(٤٧)- دولاب الجلد

ترد كلمة الدولاب فى الوثائق بدلالات مختلفة فتطلق على الناعوره أو الساقيه كما تطلق على الطابونه أو المخبز وهو ما يعرف بدولاب العجين كما ورد مصطلح دولاب المناولة كأحد العناصر المعمارية بالبيوت الإسلامية وتضيف الوثيقة محل الدراسة مصطلح دولاب الجلد وهو مكان لإعداد الجلد وتجهيزه لصناعة الأحذية والذى كان ملاصقاً للوكالة من الجهة الغربية.

- محمد على عبد الحفيظ: المصطلحات المعمارية فى وثائق عصر محمد على وخلفائه، الهيئة العامة للكتاب ٢٠٠٥، ط١، ص ٩٣ ، ١٢٥.

(٤٨)- دهليز كلمة فارسية الأصل معربة من دهليزه بمعنى طريق ضيق طويل وحينما استخدمت فى العربية حذفت الهاء الصامتة فصارت دهليز والدهليز فى العمارة ممر الاتصال بين الباب وصحن الدار ولم يطرأ على الكلمة أى تغيير دلالى باختلاف العصور فقد ظلت بمعناها كما كانت فى لغتها الأصلية. وترد كلمة دهليز فى الوثيقة لتؤدى المعنى السابق ولكن ألحق بها مضيفة فى الدار الأولى "باب بفتح شرقياً يتوصل منه إلى مضيفه" بينما ألحق بها دهليز فى الدار الثانية "باب يدخل منه إلى دهليز به حاصل".

- آمال حسين محمود: المصطلحات المعمارية الفارسية المعربة فى وثائق الوقف المملوكية، مجلة العصور، م١٦، ج١، ٢٠٠٦، ص٤٩ – ٥٠.

(٤٩)- المضيفة موضع الضيافة وهى عبارة عن قاعة ينزل فيها الضيوف ومجهزه لمبيتهم وتشغل المضيفة الطوابق العلوية بعكس المندره التى توجد دائماً فى الطابق الأرضى وترد المضيفة فى الوثيقة بالطابق الأرضى من الدار فهى تشغل الدهليز الذى ندخل إليه من الباب الرئيسى.

- محمد عبد الحفيظ: المرجع السابق، ص١٦٣.

(٥٠)- الحوش إحدى وحدات الدور الإسلامية بمعنى صحن أو فناء الدار بعضه مسقف والآخر كشف سماوى. ويأتى مصطلح الحوش فى الوثيقة ليؤدى نفس المعنى السابق كإحدى وحدات الدور السكندرية وإن لم يرد كونه مسقف أو كشف سماوى فقد احتوت الدار الأولى "على حوش به ايوانان لكل أحد منهما بيت وبالحوش المذكور بير ماء ومطبخ ومرحاض" كما احتوت الدار الثانية على "حوش به بيت وحاصل ومطبخ ومرحاض وعقد سلم .."

- ومع هذا يرد الحوش فى الوثيقة بدلالات أخرى منها كونه مبنى مستقل احتوى على سبعة بيوت "جميع الحوش المشتمل على باب يدخل منه إلى سبعة بيوت سفليات" وأيضاً كان الحوش إحدى الوحدات المعمارية المكونة لبيت القهوة والذى وصف بكونه مربعاً.

- حسن عبد الوهاب: المصطلحات الفنية للعمارة الإسلامية، مجلة المجلة العدد ٢٧، القاهرة ١٩٥٩، ص٤١.

(٥١)- الأيوان فى العمارة يدل على مجلس كبير على هيئة قاعة مقببة ذات مقدمة مفتوحة على بهو أو فناء بواسطة عقد أيا كان نوعه أو ذات مؤخرة مغلقة وأغلب الظن أن الأيوان كان تطوراً لأشكال الخيام المفتوحة التى كان يستخدمها العرب فى وادى الرافدين ولهذا كان أول استخدامه فى القصور ولم يستخدم فى المساجد الإسلامية الأولى وهى كلمة فارسية معربة دخلت العربية بنفس دلالتها المعمارية فى اللغة الفارسية ولكنه بمرور الوقت تطور استخدامها إلى أنماط وأشكال كثيرة فاستخدمت فى المسجد والدار والقصر والمدرسة مع اختلاف التفاصيل المعمارية للأيوان بكل منهم:

- عاصم محمد رزق: معجم مصطلحات العمارة والفنون الإسلامية، مكتبة المدبولى ٢٠٠٠، ص٢١.
- أحمد فكرى: مساجد القاهرة ومدارسها، المدخل دار المعارف ١٩٦٨، ص٨٧.
- آمال حسين محمود: المرجع السابق، ص٥٦ – ٥٧.

(٥٢)- البيت هو المسكن وتستخدم فى الوثائق للدلالة على كل حيز أو مكان صغير أو كبير مخصوص لاستعمال معين. كما ترد كلمة بيت فى الوثائق كجزء من وحدة معمارية وكوحدة مستقلة. وقد وردت كلمة بيت فى الوثيقة لتحمل المعنيين فهو إحدى وحدات الدور السكندرية الواردة بالوثيقة وهو جزء من مكونات الحوش والحضير والفرن كما يرد كوحدة مستقلة "بيت القهوة".

- محمد محمد أمين – ليلى إبراهيم عبد اللطيف: المصطلحات المعمارية فى الوثائق المملوكية، دار النشر الجامعية الأمريكية، القاهرة، ط١، ١٩٩٠، ص٢٤.
- وفاء السيد المصرى: المرجع السابق، م٢، ص٢٠٠٣.

(٥٣)- المجاز كما هو معروف وسيلة من وسائل الاتصال والحركة فى جميع أنواع العمائر كما عرف المجاز بأنه البناء الذى يحول بين المضرة وبين حائط الجار ويرد المجاز فى الوثيقة كوسيلة ربطت بين مكونات الطابق الثانى من الدار والذى احتوى على أودة وباب به عقد سلم يتوصل منه "إلى السطح وصالة بها أودتان"

- وفاء السيد المصرى: المرجع السابق، م٢، ص١٠٣٨.
- عبد الستار عثمان: الإعلان بأحكام البنيان، دار الوفاء الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص١٥٨.

(٥٤)- أوده كلمة تركيه تعنى غرفة أو حجرة وهذه الكلمة نستخدمها حتى اليوم للتعبير عن هذا المعنى.

- طوبيا العنبسى: تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية، القاهرة ١٩٦٤، ص٥.

(٥٥)- تستخدم كلمة حدود أربع للدلالة على تحديد الجهات الأربعة الأصلية للمنشأة أو العقار أو الأرض المملوكة ويحدد كل اتجاه بذكر الاتجاه وذكر نوعية المبنى أو الأرض المجاورة والمحددة للمبنى أو العقار أو غيره. وقد جرت العادة بتوثيق تحديد المبنى أو الأرض بحدودها الأربع وفق الجهات الأصلية والالتزام بهذا التحديد لتأكيد الملكية وتوثيقها.

- محمد عبد الستار عثمان: المرجع السابق، ص١٦٠.

(٥٦) درج كتاب الوثائق القانونية على ذكر الحدود الأربعة للمنشأة وقد اختلفت الآراء فى عدد الحدود فقال بعضهم يحصل بذكر حدين أو ثلاثة ألا أن منهم من قال أنه يحصل إلا بذكر الحدود الأربعة ولم يلتزم كاتب الوثيقة محل الدراسة بنهج معين فى ذكر الحدود الأربعة للوحدات المعمارية فهناك من الوحدات ذكر حدوده الأربعة ووحدات ذكر حدين أو ثلاثة.

- عبد اللطيف إبراهيم: وثيقة استبدال، ص٣٢.

(٥٧)- الطاحون أو الطاحونة مبنى مخصصة لطحن الحبوب بأنواعها فهى آلة الطحن والطاحون فى العمارة وحدة معمارية لها مكوناتها وأجزائها والتى أوردتها الوثيقة وتتمثل فيما يلى:

- القاعدة وهى قطعة من الخشب مثبتة فى الأرض يرتكز عليها قائم من الخشب.
- حجر: هو عبارة عن قطعة ضخمة مستديرة من الحجر تقوم بطحن الحبوب.
- عجلة: وهى العجلة أو الطاره المتصل بها السير.
- هراميس: وهى قائم من الخشب رأس الوضع مربع الشكل يوجد بمحور الترس فى الطاحونه ويدور الهراميس حول نفسه مرتكزاً على القاعدة وينتهى من أعلاه بأصبع خشبية تدور فى ثقب فى الجازية.
- قادوس: وهو عبارة عن وعاء ضخم وعميق من المعدن أو الخشب بضيق من أسفل ويتسع فى أعلاه يلقى بداخله الحبوب.
- جايزة: وهى عبارة عن عمود غليظ من الخشب يثبت طرفاه على حائطين متقابلتين ويتوسطهما ثقب يدور فى داخله أصبع الهراميس:

- محمد على عبد الحفيظ: المرجع السابق، ص١٢٦ – ١٢٧.

(٥٨)- دار دوب مكان معد لربط الدواب.

(٥٩)- بالرغم من أن الحاصل أهم الوحدات المعمارية بالمنشأة التجارية إلا أن الوثيقة أضافت استخدام آخر لهذه الوحدة المعمارية التى ألحقت بالدور السكنية بمدينة الإسكندرية فالدار الثانية احتوت على دهليز به حاصل يتوصل منه إلى حوش به بيت وحاصل ويأتى الحاصل أيضاً بمعنى المكان المعد لربط الجمال.

(٦٠)- الفرن هو ما يخبز فيه ويجمع على أفران وهى لفظة عربية وربما تكون شامية وهو وحدة معمارية متكاملة لها مكوناتها وأجزائها والتى أوردتها الوثيقة والتى تتمثل فيما يلى:

- قاعة القاعة كما هو معروف إحدى وحدات المنشأة السكنية ومع هذا فالقاعات أنواع منها ما هو ملحق بالمنشأة الصناعية والاجتماعية والعلاجية. أما عن القاعات التى استخدمت فى الأغراض الصناعية فإن الوثائق لم تقدم وصفاً مفصلاً لها بل اكتفت بذكر ما يصنع فيها مثل قاعة عجين بالنسبة للقاعات الملحقة بالأفران وقاعة برسم الشمع وقاعة برسم اللبن وغيرها.
- الزلاقة هى الموضع الذى لا يثبت عليه قدم والأرض الزلقة هى التى لا يثبت عليها شىء ويستخدم المصطلح فى العمارة ليعبر عن الطريق الصاعد الذى ليس به درج ويتوصل من خلاله إلى مكان مرتفع مثل مدار الطاحون أو الساقيه أو الفرن.

- بيارة من بار بأراً أى حفر بؤرة أو حفرة توقد فيها النار ويقصد بها حفرة النار أو الرماد وقد ورد هذا المصطلح بنفس المعنى السابق فى وثائق الوقف المملوكية كإحدى مكونات الأفران ومع هذا تختلف الوثائق فى مكونات الأفران فبعضها أضاف حفرة الرماد أو البيارة والبعض اكتفى بيت النار فقط.
- بيت نار انظر مصطلح بيت هامش رقم (٥٢).
- مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، ج١، ص٣٧.
- سامى محمد نوار: الكامل فى مصطلحات العمارة الإسلامية من بطون المعاجم اللغوية، دار الوفاء ، الإسكندرية، ٢٠٠٣ ، ص١٣٣.
- وفاء السيد المصرى: المرجع السابق، ج٢، ص٩٢١.
- محمد على عبد الحفيظ: المرجع السابق، ص١٠٣.

(٦١) تطلق كلمة حضير على الفراغ الفسيح الذى يتقدم الغرف ويدخل إليها منه وقد يتوسع فى معناه فيطلق على مجموعة الغرف الملتفة حول هذا الفراغ.

- أوقطاى أصلانابا: فنون الترك وعمائرها، ترجمة أحمد محمد عيسى، استابنول ١٩٨٧، ص٤٠٠.

(٦٢) الحانوت مركز خدمة عامة يتجه إليه الجميع لشراء احتياجاتهم لهذا لابد أن يطل على طريق العامة حتى يمكن العامة أن يصلوا إليه وإنشاء الحوانيت غالباً ما يكون ملحقاً بالمنشأة السكنية وخاصة تلك المطلة على الطرق العامة وتحدد الوثيقة موقع الأربع الحوانيت التى حرص الكاتب على تحديد الواجهة التى تشغلها والتى تبدو أنها الواجهة الرئيسية للحوش الملحقة به تلك الحوانيت والتى اشتملت على المسطبه التى تتقدم الحانوت والتى ترتفع عن مستوى أرضية الشارع بمقدار متر تقريباً وتمتد خارج إغلاق الحانوت نفسه وغالباً ما تكون من الحجر والتى يجلس عليها التاجر لعرض تجارته ومعروضاته ثم الأبواب التى تغلق بها تلك الحوانيت والأسقف وأخيراً الأعتاب التى يرتقى عليها الداخل والخارج.

- محمد أمين – ليلى عبد اللطيف: المرجع السابق، ص١٠٦.
- محمد عبد الستار عثمان: المدينة الإسلامية، دار الآفاق العربية، ط١، ١٩٩٩، ص٢٦١، ٢٦٥.
- محمد عبد الستار عثمان: الإعلان بأحكام البنيان، ص١٦٣.

(٦٣)- بيت القهوة مبنى مخصص لإعداد القهوة وشربها وبيعها كما تذكر الوثيقة "لطبخ القهوة" وقد عرفت بيوت القهوة فى مصر منذ القرن ١٠هـ- ١٦م حيث ألحقت بيوت القهوة بالتكايا كما ألحقت بالقصور مثل بيت القهوة الملحق بقصر سليمان أغا السلحدار ١٨٣٦م وبيت القهوة الملحق بقصر أحمد باشا طلعت بحلمية مصر١٨٦٩م. كما وجدت بيوت قهوة مستقلة مثل بيت القهوة الذى اشتراه محمد على باشا بالأزبكية بمصر المحروسة ١٨٣٨م. وبيت القهوة الوارد بالوثيقة مبنى مستقل حرص الكاتب على تحديد جهاته الأربع وجاء بابه فى الجهة القبلية مطلاً على الطريق العام.

كما فتح بتلك الجهة شباك أيضاً وهو مبنى مربع احتوى على نصبه قهوة ومساطب معدة للجلوس شغلت جهاته الأربع.

- محمد على عبد الحفيظ: المرجع السابق، ص٣٧.

(٦٤)- لابد أن تشتمل الوثيقة على ذكر ما يفيد صحة التصرف القانونى الذى كتبت من أجله ونفاذه ولزومه وخلوة مما يفسده ولهذا تلحق عبارة شرعياً بهذا التصرف سوأ كان بيع أو شراء أو استبدال أو أرث وترد فى الوثيقة عبارة استحقاق وتعنى حق الورثة مصحوبة بكلمة شرعياً لتأكيد شرعية وقانونية هذا الحق.

- عبد اللطيف إبراهيم: ثلاث وثائق: ص١١٥.

(٦٥)- التاريخ هو البقعة الزمنية التى يدخل فيها التصرف القانونى حيز التنفيذ وقد ورد فى موضعه بنهاية البروتوكول الختامى للوثيقة والتاريخ لا غنى عنه لأنه يكسب الوثيقة الصحة من الناحية الزمنية وقد وضع العلماء شروط وقواعد محددة لكتابة التاريخ على الوثيقة فذكروا أن التاريخ عادة ما يكون بالليالى حتى يظهر أنه تاريخ عربى أما الشهور فكانت تستخدم غالباً الشهور العربية. وقد أثبت الكاتب التاريخ باليوم والشهر والسنة بالتقويم الهجرى وذلك أن التفصيل فى ذكر التاريخ ضرورى لصلاحية الوثيقة وسريان مفعولها وتأكيد قيمتها كسند قانونى.

- القلقشندى: المصدر السابق، ج٦، ص٢٣٤ – ٢٦٢.
- عبد اللطيف إبراهيم: ثلاث وثائق، ص١٢٠.
- مصطفى على بسيونى أبو شعيشع: من الوثائق العربية فى العصور الوسطى "توكيل شرعى"،مجلة المكتبات والمعلومات العربية، السنة الأولى، العدد الثالث، يوليو ١٩٨١، دار المريخ، ص٣٣.

(٦٦)- اختتم الكاتب الوثيقة بالجمع بين الصلاة والتسليم على النبى فلم تقتصر على أحدهما اتفاقاً لقول الله تعالى: "أن الله وملائكته يصلون على النبى يأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً" وذكره التاريخ الهجرى أيضاً فالصلاة والتسليم جاءت لازمة لكلمة "من هجرة من له العز والمجد".

- القلقشندى: المصدر نفسه، ج٦، ص٢٢٧.

الخاتمـــة:

أسفرت الدراسة إلى عدد من النتائج نوجزها فيما يلى:

١- تعد الوثيقة نموذج فريد للوثائق القانونية فى القرن التاسع عشر والتى تنشر لأول مرة.

٢- تعتبر الوثيقة صورة حقيقية للصياغة القانونية والتوثيق للحقوق الشرعية فى القرن التاسع عشر.

٣- الوثيقة ورقة هامة لشخصية سكندرية لعبت دوراً هاماً فى الحياة الوطنيـــة أبـــان الحملة الفرنسية حتى تولى محمد على حكم مصر لم تعطها المصادر التاريخيـــة قدرها كما أعطت للسيد محمد كريم الذى تم تكريمه وبناء مـــسجد يحمـــل اســـمه فالشيخ المسيرى رفيق كفاح للسيد محمد كريم.

٤- أفادت الوثيقة فى التعرف على أفراد عائلة المسيرى كأحد الأسر التونـــسية التـــى استوطنت الإسكندرية.

٥- احتوت الوثيقة على الكثير من الصيغ القانونية التى تعد استمراراً لما كانت عليـــه فى العصور الوسطى والتى فى حقيقتها إيضاح لصلاحية الوثيقة.

٦- احتوت الوثيقة على الكثير من العمائر السكندرية والتى تنوعت فـــى أغراضـــها المدنية والتجارية والصناعية متضمنة وصفاً معمارياً لهذه العمائر متناولاً الكثيـــر من المصطلحات المعمارية والفنية المكونة لها.

والله ولى التوفيق،،

المصادر والمراجع العربية

أولاً : المصادر العربية

- **القرآن الكريم:**

- **الأسيوطى:** شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجى:
جواهر العقود ومعين القضاه والموقعين والشهود، القاهرة، ١٩٥٥.
- **الحنفى:** علاء الدين أبى الحسن على بن خليل الطرابلسى:
معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، دار الفكر للطباعة والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.
- **القلقشندى:** أبو العباس أحمد بن على:
صبح الأعشى فى صناعة الإنشا، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر، ٢٠٠٤.
- **الونشريسى:** أبى العباس أحمد بن يحيى بن عبد الواحد:
المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموفق وأحكام الوثائق، تحقيق لطيفة الحسينى، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.
- **عزبان:** أحمد الدمرداش كتخدا:
الدرة المصانه فى أخبار الكنانة، تحقيق دانيال كريسيليوس، عبد الوهاب بكر، القاهرة، ١٩٩٢.

ثانياً: المراجع العربية

- **أبا:** أوقطاى أصلان:
فنون الترك وعمائرهم، ترجمة أحمد محمد عيسى، استانبول، ١٩٨٧.
- **الباشا:** حسن
الألقاب الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٩.
مدخل إلى الآثار الإسلامية، دار النهضة، القاهرة، ١٩٧٩.
- **البقلى:** محمد قنديل
مصطلحات صبح الأعشى، سلسلة الذخائر، العدد ١٤٤، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة ٢٠٠٦.
- **إبراهيم:** عبد اللطيف
ثلاث وثائق فقهيه، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، م٢٥، جـ١، مايو ١٩٦٣.
وثيقة استبدال، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، م٢٥، جـ٢، ديسمبر ١٩٦٣.
- **إبراهيم:** رجب عبد الجواد
ألفاظ الحضارة فى القرن الرابع الهجرى، دار الآفاق العربية ٢٠٠٣.
- **إبراهيم:** أحمد
طرق الإثبات الشرعية، ط٣، القاهرة، ١٩٨٥.
أحكام الوقف والمواريث، ط٢، القاهرة ١٩٣٨.

- **أبو شعيشع: مصطفى على بسيونى:**
من الوثائق العربية فى العصور الوسطى "توكيل شرعى"، مجلة المكتبات والمعلومات العربية، السنة الأولى، العدد ٣، يوليو ١٩٨١، دار المريخ.
- **الحريرى:** محمد فتحى راشد:
المقاييس والمقادير عند العرب، دار الفضيلة، القاهرة، ٢٠٠٢.
- **الجميعى:** عبد الله إبراهيم
عصر محمد على دراسة وثائقية، الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٣.
- **الحفيف:** على
أحكام المعاملات الإسلامية، دار الفكر العربى، ط٦، ١٩٩٦.
- **العنبسى:** طوبيا
تفسير الألفاظ الدخيلة فى اللغة العربية، القاهرة، ١٩٦٤.
- **العمرى:** آمال
المنشآت التجارية فى مصر فى العصر المملوكى، محفوظ رسالة دكتوراه، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ١٩٧٤.
- **المصرى:** وفاء السيد
المصطلحات المعمارية بوثائق الوقف المملوكية، مخطوط رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة سوهاج، ٢٠٠٧.
- **بركات:** مصطفى
الألقاب والوظائف العثمانية، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٠.
- **بهنسى:** أحمد فتحى
نظرية الإثبات فى الفقه الجنائى الإسلامى، دار الشروق، ط٤، ١٩٨٣.
- **خير الله:** جمال
النقوش الكتابية على شواهد القبور الإسلامية،دار العلم والإيمان،٢٠٠٧.
- **عثمان:** عبد الستار
الإعلان بأحكام البنيان، دار الوفاء، الإسكندرية، ٢٠٠٢.
المدينة الإسلامية، دار الآفاق العربية، ١٩٩٩.
- **عيسى:** حسن جمال عطيه
تاريخ القانون المصرى بعد الفتح الإسلامى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.
- **عبد الحفيظ:** محمد
المصطلحات المعمارية فى وثائق عصر محمد على وخلفائه، الهيئة العامة للكتاب، ٢٠٠٥.
- **زيادة:** خالد
دور الوثائق فى الحفاظ على التراث الحضارى المعمارى، مؤتمر الحفاظ على التراث المعمارى فى المدن، إبريل ١٩٨٥، اسطنبول، إصدارات المعهد العربى لإنماء المدن.

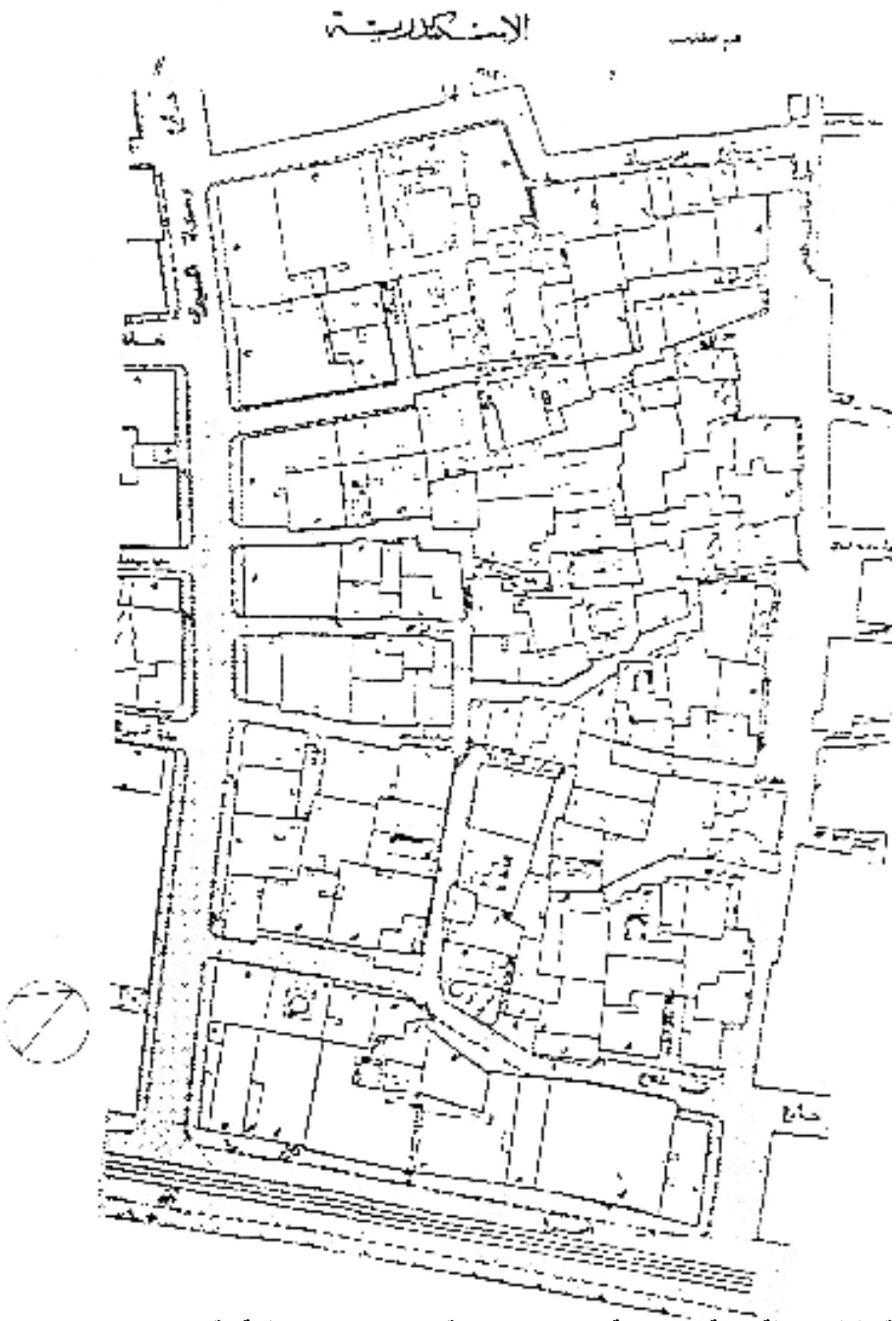

خريطة رقم (١): خريطة مدينة الإسكندرية موضح عليها مواقع العمائر الواردة بوثيقة وقف الشيخ محمد المسيرى